

S

مهم المتحدة



Distr.
GENERAL

S/23834
24 April 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

مشروع قرار

إن مجلس الأمن ،

إذ يضع في اعتباره الطلب المقدم من الصومال الى مجلس الأمن كي ينظر في
الحالة في الصومال (S/23445) ،

وإذ يعيد تأكيد قراريه ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ في ٣٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ،
و ٧٤٦ (١٩٩٢) المؤرخ في ١٧ دצبر/مارس ١٩٩٢ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام بشأن الحالة في الصومال (S/23929
و Add.1 و 2) ،

ولذ يحيط علما بتوقيع اتفاقيات وقف إطلاق النار في مديشو في ٣ دצبر/مارس
١٩٩٢ ، بما في ذلك اتفاقيات بشأن تنفيذ التدابير التي تستهدف تثبيت وقف اطلاق النار
من خلال بعثة رصد تابعة للأمم المتحدة ،

ولذ يحيط علما أيضا بتوقيع خطابات اتفاق في مديشو وهرغيسة وكيسمايو بشأن
آلية رصد وقف إطلاق النار وترتيبات التوزيع العادل والفعال للمساعدة الإنسانية في
مديشو وما حولها ،

ولذ يشعر بازداج بالغ لجسامه المعاناة الإنسانية التي سببها النزاع ،
وإذ يقلقه أن استمرار الحالة السائدة في الصومال يشكل تهديدا للسلم والأمن
الدوليين ،

ولذ يدرك أهمية التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في إطار
الفصل الشامل من ميثاق الأمم المتحدة ،

...

240492 240492 ٩٢(٥٠٦٥٢) 92-18119

240492

وإذ يؤكد الأهمية التي يعلقها على استمرار المنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية ، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولي ، في تقديم المساعدة الإنسانية وغيرها من المساعدات الفوتوسية إلى شعب الصومال في ظل ظروف صعبة ،

وإذ يعرب عن تقديره للمنظمات الإقليمية ، بما فيها منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، لتعاونها مع الأمم المتحدة في جهودها لحل المشكلة الصومالية ،

١ - يحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام المؤرخ في ٢١ نيسان / ابريل ١٩٩٢ (S/23929 و Add.1 و 2) ،

٢ - يقرر أن ينشئ ، تحت سلطته ودعاً لمهمة الأمين العام بموجب الفقرة ٧ أدناه ، عملية للأمم المتحدة في الصومال (UNOSOM) ،

٣ - يطلب من الأمين العام أن يرسل على الفور وحدة من ٥٠ مراقباً للأمم المتحدة لرصد وقف إطلاق النار في مقديشو ، وفقاً للفقرات ٢٤ إلى ٣٦ من تقرير الأمين العام (S/23829) ،

٤ - يوافق ، من حيث المبدأ ، على أن ينشئ أيضاً ، تحت التوجيه العام للممثل الخاص للأمين العام ، قوة أمن تابعة للأمم المتحدة ، بحيث يتم وزعها في أقرب وقت ممكن لداء الوظائف المبينة في الفقرات من ٣٧ إلى ٣٩ من تقرير الأمين العام (S/23829) ،

٥ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع الأطراف في مقديشو بشأن قوة الأمن المقترنة التابعة للأمم المتحدة وأن يقدم ، على ضوء تلك المشاورات ، توصياته الأخرى إلى مجلس الأمن لاتخاذ قراره في أقرب وقت ممكن ،

٦ - يرجى باعتزام الأمين العام ، المعرب عنه في الفقرة ٦٤ من تقريره (S/23829) تعيين ممثل خاص من أجل الصومال لتوفير التوجيه العام لأنشطة الأمم المتحدة في الصومال ولتعاونه في مساعيه من أجل التوصل إلى حل سلمي للنزاع في الصومال ،

٧ - يطلب إلى الأمين العام ، كجزء من مهمته المستمرة في الصومال ، أن ييسر التوصل إلى وقف فوري فعال للأعمال العدائية والالتزام بوقف لإطلاق النار في جميع أنحاء البلد بغية تعزيز عملية المصالحة والتسوية السياسية في الصومال وتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة ؛

٨ - يرحب بالتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي من أجل حل المشكلة في الصومال ؛

٩ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى الوقف الفوري للأعمال العدائية والالتزام بوقف لإطلاق النار في جميع أنحاء البلاد من أجل تعزيز عملية المصالحة والتسوية السياسية في الصومال ؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، على سبيل الأولوية ، مشاوراته مع جميع الأطراف والحركات والجماعات الصومالية من أجل عقد مؤتمر للمصالحة والوحدة الوطنية في الصومال بالتعاون الوثيق مع جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ؛

١١ - يقرر أن ينشئ ، وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ، لجنة لمجلس الأمن تتتألف من جميع أعضاء المجلس ، لتتطلع بمهام التالية ، وتقدم تقارير عن أعمالها إلى المجلس مشفوعة بملحوظاتها وتوصياتها :

(أ) أن تطلب من جميع الدول معلومات عما اتخذته من تدابير بشأن التنفيذ الفعال للحظر المفروض بموجب الفقرة ٥ من القرار ٧٣٣ (١٩٩٢) ؛

(ب) أن تنظر في آية معلومات توجه الدول انتباها إليها بشأن انتهاكات الحظر ، وتقدم في هذا السياق توصياتها إلى المجلس بشأن سبل زيادة فعالية الحظر ؛

(ج) أن توصي باتخاذ التدابير المناسبة إزاء انتهاكات الحظر العام الكامل المفروض على توريد الأسلحة والمعدات العسكرية بجميع أنواعها إلى الصومال ، وأن تقدم إلى الأمين العام بمفهـة منتظـمة معلومات من أجل التوزيع العام على الدول الأعضاء ؛

- ١٢ - يحيط علماً مم التقدير بالجهود المستمرة التي تبذلها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لضمان إيصال المساعدة الإنسانية إلى الصومال ، وبخاصة إلى مقديشو ،
- ١٣ - يدعو المجتمع الدولي إلى أن يدعم ، بالموارد المالية وغيرها ، تنفيذ خطة التسعين يوماً من أجل تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة إلى الصومال ،
- ١٤ - يبحث جميع الأطراف المعنية في الصومال على أن تيسّر جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى السكان المتأثرين في الصومال ، ويكرر دعوته إلى الاحترام الكامل لامن وسلامة موظفي المنظمات الإنسانية وضمان حرية تنقلهم الكاملة في التنقل داخل مقديشو وما حولها وفي الأجزاء الأخرى من الصومال ،
- ١٥ - يدعو جميع الأطراف والحركات والجماعات في الصومال إلى التعاون مع الأمين العام تعاوناً تاماً على تنفيذ هذا القرار ،
- ١٦ - يقرر أن يُبقي المسألة قيد الاستعراض إلى أن يتم التوصل إلى حل سلمي .
- - - - -